



**منشور تعليمات**  
**رئيس مصلحة الجمارك**  
**رقم ( ٨ ) لسنة ٢٠١٧ م**

نظراً لما أثير مؤخراً من بعض العاملين بالمصلحة من درجة كبير باحثين / كبير كتاب في شأن توقيعهم بدفاتر الحضور والانصراف ، ودعوي عدم وجود تعليمات من شأنها إلزامهم بالتوقيع في تلك الدفاتر .

وعلي ضوء الكتاب الدوري رقم ٩ لسنة ٢٠١٧ الصادر من الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة بشأن الاسترشاد بقواعد تنظيم واستخدام وقت العمل الرسمي بالجهاز المركزي للتنظيم والإدارة والصادر بالقرار رقم ٢٨٩ لسنة ٢٠٠٢ ، والملحق به قواعد تنظيم واستخدام وقت العمل الرسمي كما جاء بالبند أولاً منه بشأن الحضور والانصراف والتواجد أثناء وقت العمل :  
( يخصص في كل قطاع أو إدارة مركزية سجلات لإثبات حضور وانصراف العاملين وتكليفهم بمأموريات والترخيص لهم بالأجازات بأنواعها ويفرد سجل لشاغلي وظائف المجموعة النوعية التخصصية حتي الدرجة الأولى ، وسجل ثان لوظائف كبير ، وسجل ثالث لشاغلي الوظائف المكتبية لإثبات حضور وانصراف العاملين بها ) .

علي جميع المواقع والعاملين الالتزام بتنفيذه درءً للمسؤولية .

صدر في : ٢٠١٧/٥/

رئيس مصلحة الجمارك

عصام

٢٠١٧/٥/١٩  
( د. مجدي عبدالعزيز )